

مؤتمر نزع السلاح

مجموعة تدابير منقحة عُيِّمت في 24 شباط/فبراير 2020 وتتضمن مشروع بيان رئاسي بشأن تحسين أداء المؤتمر وضمان فعاليته؛ والوثيقة CD/WP.626/Rev.2 المنقحة المتعلقة بمشروع المقترح الخاص ببرنامج عمل لمؤتمر نزع السلاح لعام 2020؛ والوثيقة CD/WP.627/Rev.1 المتعلقة بمشروع مقرر خاص بتنفيذ برنامج العمل

أولاً - مشروع بيان رئاسي بشأن تحسين أداء المؤتمر وضمان فعاليته

يقرر المؤتمر تعيين سفير سويسرا، سعادة السيد فيليكس بومان، لإجراء مشاورات غير رسمية مفتوحة العضوية لتحديد ما إذا كان سيكون هناك أساس مشترك لمعالجة المسائل المتصلة بتحسين أداء المؤتمر وضمان فعاليته بما يتفق مع النظام الداخلي، ولا سيما وفقاً للمادتين 3 و18. ويعقد السفير، في أداء مهامه، ما لا يزيد عن اجتماعين غير رسميين للمشاورات المفتوحة العضوية مع الدول الأعضاء خلال دورة المؤتمر لعام 2020. ويقدم السفير إلى المؤتمر تقريراً عن عمله بصفته الشخصية في موعد لا يتجاوز الأسبوع الأخير من الجزء الثاني من دورة عام 2020. ولا يستوجب هذا التقرير اتفاقاً وليس له مركز.



ثانياً - مشروع المقترح المنقح الخاص ببرنامج عمل مؤتمر نزع السلاح لعام 2020 (CD/WP.626/Rev.2)

إن مؤتمر نزع السلاح،

إذ يدرك دوره بوصفه المحفل الوحيد المتعدد الأطراف للتفاوض بشأن نزع السلاح الذي أنشأته الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح،

ويعتقد توفير برنامج عمل للمؤتمر لا يخل بأي موقف أو اقتراح أو أولوية لأي وفد في الماضي أو الحاضر أو المستقبل،

وعمالاً بجدول أعماله الوارد في الوثيقة CD/2183،

وإذ يسعى إلى النهوض بالأعمال الموضوعية للمؤتمر،

وإذ يشير إلى الفقرة 28 من نظامه الداخلي التي تدعو المؤتمر إلى وضع برنامج عمله على

أساس جدول أعماله،

يقرر ما يلي:

- | | |
|--|--|
| الإدلاء ببيانات أثناء الجلسات العامة | 20 كانون الثاني/يناير 2020 - 27 آذار/مارس 2020 |
| تنفيذ الترتيبات المتعلقة بالهيئات الفرعية | |
| الجزء الرفيع المستوى | |
| مسائل تنظيمية أخرى | |
| الإشراف على العمل في الهيئات الفرعية | |
| الإدلاء ببيانات أثناء الجلسات العامة | 25 أيار/مايو 2020 - 10 تموز/يوليه 2020 |
| الإشراف على العمل في الهيئات الفرعية | |
| مسائل تنظيمية أخرى | |
| حدث لفائدة المجتمع المدني | |
| الإدلاء ببيانات أثناء الجلسات العامة | 3 آب/أغسطس - 18 أيلول/سبتمبر 2020 |
| الإشراف على العمل في الهيئات الفرعية، | |
| والنظر في تقارير الهيئات الفرعية واعتمادها | |
| النظر في التقرير السنوي المقدم إلى الجمعية | |
| العامة للأمم المتحدة واعتماده | |

1- أن يعمل، وفقاً للفقرة 23 من نظامه الداخلي، على إنشاء هيئات فرعية تُعنى ببنود جدول الأعمال من 1 إلى 4، وهيئة فرعية أخرى تُعنى ببنود الأعمال 5 و6 و7، ويمكنها أن تنظر أيضاً في مسائل ناشئة ومسائل أخرى ذات صلة بالأعمال الموضوعية للمؤتمر. وستتابع الهيئات الفرعية عملها في المجالات التالية وفي أية مجالات أخرى توافق عليها الهيئات الفرعية، وفقاً للنظام الداخلي:

(أ) التوصل إلى تفاهم بشأن المجالات المشتركة في مؤتمر نزع السلاح أخذة في الاعتبار

جميع الآراء والمقترحات ذات الصلة في الماضي والحاضر والمستقبل؛

- (ب) تعميق المناقشات الفنية وتوسيع مجالات الاتفاق بطرق منها مشاركة الخبراء المعنيين، وفقاً للنظام الداخلي؛
- (ج) النظر في اتخاذ تدابير فعالة، بما فيها الصكوك القانونية من أجل المفاوضات.
- 2- أن يتولى رئاسة كل هيئة فرعية منسق يعينه المؤتمر، بتوجيه من الرئيس على أساس توزيع إقليمي عادل.
- 3- أن تجتمع الهيئات الفرعية وفقاً للفقرة 24 من النظام الداخلي وتزاول أعمالها وفقاً للفقرة 18 من النظام الداخلي، مع تخصيص الوقت بشكل متساوٍ.
- 4- ووفقاً للمادة 35 من النظام الداخلي، أن تبقى الهيئات الفرعية مفتوحة أمام جميع الدول الأعضاء في مؤتمر نزع السلاح وأمام الدول غير الأعضاء التي دعاها المؤتمر للمشاركة في أعماله خلال دورة عام 2020.
- 5- أن يقدم منسق كل هيئة فرعية التقرير المتعلق بالتقدم المحرز والمتفق عليه إلى مؤتمر نزع السلاح، عن طريق الرئيس، من أجل اعتماده وإدراجه على النحو الواجب في التقرير السنوي لمؤتمر نزع السلاح الذي يُقدم إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة.
- 6- أن يُعتمد هذا المقرر لدورة عام 2020، دون المساس بأي مقرر لاحق يُعتمد في بداية الدورات السنوية المقبلة لمؤتمر نزع السلاح.

ثالثاً - مشروع مقرر منقح لتنفيذ برنامج العمل (CD/WP.627/Rev.1)

إن مؤتمر نزع السلاح، إذ يتصرف وفقاً للفقرة 23 من نظامه الداخلي وعملاً بمقرره

CD/WP.626/Rev.2،

يقرر ما يلي:

- 1- أن يعين، على أساس التوزيع الجغرافي العادل، منسقي الهيئات الفرعية التالية أسماؤهم:
- الهيئة الفرعية 1: وقف سباق التسلح ونزع السلاح النووي، سفير إكوادور سعادة السيد إميليو رافائيل إزكويردو مينيو
 - الهيئة الفرعية 2: منع نشوب حرب نووية، بما في ذلك جميع المسائل ذات الصلة، سفير إسبانيا صاحب السعادة السيد إغناثيو سانثيز دي ليرين
 - الهيئة الفرعية 3: منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، القائمة بالأعمال المؤقتة لسري لانكا السيدة داياي منديس
 - الهيئة الفرعية 4: اتخاذ ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها، سفير اليابان سعادة السيد إيشيرو أوغاساوارا
 - الهيئة الفرعية 5: الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل والمنظومات الجديدة من هذه الأسلحة؛ والأسلحة الإشعاعية - البرنامج الشامل لنزع السلاح - الشفافية في مجال التسلح - يمكن أيضاً النظر في المسائل الناشئة ومسائل أخرى ذات صلة بالأعمال الموضوعية للمؤتمر، وفقاً للمقرر الوارد في الوثيقة CD/WP.626/Rev.2، سفير بيلاروس صاحب السعادة السيد يوري أمبرازيفتش.
- 2- أن تجتمع الهيئات الفرعية وفقاً للجدول الزمني المرفق بهذا المقرر.

الجدول الزمني للهيئات الفرعية المنشأة عملاً بالمقرر الوارد في الوثيقة CD/WP.626/Rev.2

الهيئة الفرعية 1	10 آذار/مارس بعد الظهر؛ 2 حزيران/يونيه بعد الظهر؛ 3 حزيران/يونيه بعد الظهر؛ 4 حزيران/يونيه في الصباح وبعد الظهر؛ 17 آب/أغسطس بعد الظهر	وقف سباق التسلح ونزع السلاح النووي
الهيئة الفرعية 2	12 آذار/مارس بعد الظهر؛ 9 حزيران/يونيه بعد الظهر؛ 10 حزيران/يونيه بعد الظهر؛ 11 حزيران/يونيه في الصباح وبعد الظهر؛ 7 آب/أغسطس بعد الظهر	منع نشوب حرب نووية، بما في ذلك جميع المسائل ذات الصلة، مع التركيز بصفة عامة على حظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية والأجهزة المتفجرة النووية الأخرى
الهيئة الفرعية 3	16 آذار/مارس بعد الظهر؛ 7 تموز/يوليه بعد الظهر؛ 8 تموز/يوليه بعد الظهر؛ 9 تموز/يوليه في الصباح وبعد الظهر؛ 24 آب/أغسطس بعد الظهر	منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي
الهيئة الفرعية 4	24 آذار/مارس بعد الظهر؛ 4 آب/أغسطس بعد الظهر؛ 5 آب/أغسطس بعد الظهر؛ 6 آب/أغسطس في الصباح وبعد الظهر؛ 25 آب/أغسطس بعد الظهر	اتخاذ ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها
الهيئة الفرعية 5	17 آذار/مارس بعد الظهر؛ 29 حزيران/يونيه في الصباح وبعد الظهر؛ 30 حزيران/يونيه بعد الظهر؛ 1 تموز/يوليه بعد الظهر؛ 26 آب/أغسطس في الصباح	الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل والمنظومات الجديدة من هذه الأسلحة؛ والأسلحة الإشعاعية - البرنامج الشامل لنزع السلاح - الشفافية في مجال التسلح - يمكن أيضاً النظر في المسائل الناشئة ومسائل أخرى ذات صلة بالأعمال الموضوعية للمؤتمر، وفقاً للمقرر الوارد في الوثيقة CD/WP.626/Rev.2.